

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ١٩٧ لسنة ٢٠٢٢

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية وتعديلاته
ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠١٥ بتحديد الوزير
المختص والوزارة المختصة في تطبيق أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن
الغرف التجارية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن تعديل بعض أحكام قانون
الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية؛

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٣٤٠ لسنة ٢٠٠٧ باعتماد لوائح
نظام شئون العاملين واللائحة المالية ولائحة بدل السفر للغرفة التجارية المصرية
لحافظة كفر الشيخ؛

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٣٥١ لسنة ٢٠١٩ واستدراكه؛
وعلى محضر اجتماع مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة كفر الشيخ المنعقد
في ٣٠ مارس ٢٠٢١؛

وبناءً على مذكرة مساعد الوزير للشئون الاقتصادية؛

قررت

(المادة الأولى)

تضاف إلى اللجان الانتخابية لانتخابات مقاعد مجلس إدارة الغرفة التجارية
لحافظة كفر الشيخ لجنة فرعية جديدة يكون مقرها مركز ومدينة الحامول ، وتتضمّن
قواعد القيد والانتخاب بها للائحة التنفيذية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، وي العمل به من اليوم التالي لنشره .

(المادة الثالثة)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر في ٢٠٢٢/٤/٣

وزير التجارة والصناعة

نيفين جامع